

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

تعليمية رقم 02/ مؤرخة في 14 جوان 2017
متعلقة بتحسين المستوى بالخارج

تهدف هذه التعليمية إلى تحديد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى بالخارج لمدة تقل أو تساوي ستة (06) أشهر.

أولا : يشتمل التكوين قصير المدى على:

- تربصات تحسين المستوى بالخارج.
- الإقامة العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي التي تتراوح مدتها ما بين سبعة (07) أيام و خمسة عشر (15) يوما.
- المشاركة في التظاهرات العلمية التي لا تتجاوز مدتها سبعة (07) أيام.

ثانيا : أصناف المعنيين من تربصات تحسين المستوى بالخارج :

- المدرسون الباحثون و المدرسون الباحثون الإستشفائيون الجامعيون والباحثون الدائمون الذين يحضرون أطروحة دكتوراه.
- الطلبة غير الأجراء المسجلون في الدكتوراه والطلبة المسجلون في السنة الثانية ماستر أو ماجستير والطلبة المقيمون في العلوم الطبية في طور التكوين
- المستخدمون الإداريون و التقنيون في الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية .



ثالثا : معايير الاستفادة :

1 - تربصات تحسين المستوى بالخارج :

- 1-1 يمكن أن يستفيد من تربصات تحسين المستوى بالخارج :
- المدرسون الباحثون المدرسون الباحثون الاستشفائيون الجامعيون و الباحثون الدائمون الذين يحضرون أطروحة دكتوراه.
 - الطلبة غير الأجراء المسجلون في الدكتوراه و الطلبة المسجلون في السنة الثانية ماستر أو ماجستير و الطلبة المقيمون في العلوم الطبية في طور التكوين.
 - المستخدمون الإداريون و التقنيون في الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية، الحاصلون على الأقل على شهادة جامعية :
 - المستخدمون التقنيون و المهندسون و التقنيون السامون.
 - لمستخدمون الآخرون الذين هم في حاجة لتحسين المعارف و التكيف مع التجهيزات الجديدة أو طرائق العمل الجديدة .
 - المستخدمون العاملون على مستوى اتخاذ القرار الذين يمكنهم، بطلب من الوصاية، الاستفادة من تربص لتحسين المستوى.
- 1-2 يمكن للأصناف المذكورة أعلاه الاستفادة من تربصات تحسين المستوى بالخارج ، المسجلة في برامج التكوين و تحسين المستوى لمؤسسات وهيئات التكوين و البحث ، على أن تتوفر فيهم الشروط التالية :
- أ-المدرسون و الطلبة
- تقديم تسجيل منتظم في الدكتوراه ابتداء من التسجيل الثاني .
 - تقديم مشروع عمل تُحدد فيه الأهداف و المنهجية و التأثيرات المنتظرة من البحث .
 - تحديد مؤسسة الاستقبال ، ومدة الإقامة و فترة إجراء التربص .



ب - المستخدمون الإداريون:

- تقديم مشروع عمل تُحدد فيه الأهداف و المنهجية و التأثيرات المنتظرة، و مَوْقع من طرف مجلس مديرية المؤسسة الجامعية أو البحثية أو من طرف المصالح المؤهلة للإدارة المركزية.

- تحديد مؤسسة الاستقبال ، ومدة الإقامة و فترة إجراء التربص .

1-3 بعد العودة من التربص يلتزم المستفيد بتقديم ما يلي :

- تقرير التربص مؤشر عليه من طرف الهيئة التي يجرى فيها التربص على أن يتضمن:

* أهداف التربص.

* مكان الإقامة و فترتها و مدتها .

* الأشخاص المتعامل معهم .

* التجارب المجسدة (المحتملة) أو غيرها من الأعمال (وصف موجز).

* النتائج المحققة : المقالات ، المداخلات، مدى التقدم في الأطروحة

والتعهد المحتمل بالمناقشة .

- التكليف بمهمة مؤشر عليه من طرف شرطة الحدود.

2- الإقامة العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي :

2-1 يمكن أن يستفيد من الإقامة العلمية ذات المستوى العالي :

- الأساتذة و الأساتذة الاستشفائيون الجامعيون ، والأساتذة المحاضرون قسم "أ" ،

و الأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "أ" ، و مدراء البحث ،

وأساتذة البحث قسم "أ" .

- الأساتذة المحاضرون قسم "ب" و أساتذة البحث قسم "ب" الذين يحضرون

التأهيل الجامعي.



2-2 يمكن للأصناف المذكورة أعلاه الاستفادة من الإقامة العلمية قصيرة المدى

ذات المستوى العالي، على أن تتوفر فيهم الشروط التالية:

- تقديم مشروع عمل تُحدد فيه الأهداف و المنهجية و التأثيرات المنتظرة من البحث، وموقع من طرف المجلس العلمي للمؤسسة الجامعية.
- تحديد مؤسسة الاستقبال، ومدة الإقامة و فترة إجراء التربص.

2-3 بعد العودة من التربص يلتزم المستفيد بتقديم ما يلي :

- تقرير التربص موقّع من طرفه .

- شهادة المشاركة .

- نسخ من المداخلات المقدمة .

- التكليف بمهمة مؤشر عليه من طرف شرطة الحدود.

3 المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية و اقامات التعاون :

3-1 يمكن أن يستفيد من المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية :

- الأساتذة الباحثون و الأساتذة الباحثون الاستشفائيون الجامعيون ، و الباحثون الدائمون، و مستخدمو الإدارة المركزية و المؤسسات تحت الوصاية .

- الطلبة غير الأجراء المسجلون لتحضير أطروحة دكتوراه، و المقيمون في العلوم الطبية المسجلون لتحضير شهادة الدراسات الطبية المتخصصة ابتداء من التسجيل الثاني .

3-2 يمكن للأصناف المذكورة أعلاه الاستفادة من التظاهرات العلمية، على أن

تتوفر فيهم الشروط التالية:

أ - بالنسبة للأساتذة و مستخدمي الإدارة المركزية و المؤسسات تحت الوصاية :

- تقديم طلب مشاركة مبرر موقّع من طرف المجلس العلمي للمؤسسة الجامعية

أو البحثية بالنسبة للأساتذة الباحثين و الأساتذة الباحثين الاستشفائيين

الجامعيين و الباحثين الدائمين، أو من طرف مجلس مديرية الهيئة الجامعية

أو البحثية، أو من طرف المصالح المؤهلة للإدارة المركزية بالنسبة

للمستخدمين الإداريين و التقنيين.



ب - بالنسبة لطلبة الدكتوراه غير الأجراء و المقيمين في العلوم الطبية:
- تقديم طلب مشاركة مرفق برأي المشرفين على الأطروحة وموافقة المجلس العلمي للمؤسسة.

3-3 بعد العودة من التربص يلتزم المستفيد بتقديم ما يلي :

- تقرير المشاركة موقع من طرفه .

- شهادة المشاركة.

- نسخ من المداخلات المقدمة. (يمكن، استثنائيا، للأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين المشاركة في التظاهرات العلمية دون تقديم مداخلة في الملتقيات العلمية و التقنية ذات الصلة بالتكوين في العلوم الطبية)

- التكليف بمهمة مؤشر عليه من طرف شرطة الحدود.

* يمكن للأساتذة الباحثين الجامعيين و المسؤولين الإداريين و رؤساء المؤسسات المشاركة بطلب من الوصاية في اقامات تعاون، لغرض تمثيل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي أو الجزائر في إطار العلاقات الدولية مع الجامعات الأجنبية.

تُلغى التعليمات رقم 01 المؤرخة في 05 أفريل 2017، المتعلقة بتحسين المستوى

بالخارج

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

طاهر حجار
الأستاذ: طاهر حجار

